



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

كتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

رقم (١) لسنة ٢٠٢٠

بشأن

الإجراءات والمستندات اللازم موافاة الجهاز بها لتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة ضد وحدات الجهاز الإداري للدولة

انطلاقاً من دور الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة طبقاً لقانون إنشائه الصادر بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ في دراسة مشروعات الميزانيات فيما يتعلق باعتمادات الموظفين وعدد الوظائف ومستوياتها مع إبداء ما يكون لديه من ملاحظات عليها.

وفي ضوء الكتاب الدوري الصادر من السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٩/٩/١ فيما تضمنه من مراعاة بعض الضوابط لدى قيام الجهات الإدارية المعنية بتنفيذ الأحكام القضائية الصادرة لصالح العاملين لديها نظراً لما تلاحظ من حدوث بعض الوقائع الخاصة بصرف مبالغ مالية لبعض العاملين بالدولة بموجب أحكام قضائية مُصطنعة.

وحرصاً من الجهاز على ضمان التنفيذ الكامل للأحكام القضائية الصحيحة الصادرة من المحاكم المختصة، وتأكيداً لسيادة الدولة وإعلاء كلمة القانون، فإن الجهاز يهيب بكافة وحدات الجهاز الإداري للدولة عند موافاته بالأحكام القضائية المطلوب تنفيذها أن تشمل على المستندات التالية، لتمكينه من إعمال شئونه والإسراع في تنفيذ تلك الأحكام، وذلك على النحو الآتي:



جمهورية مصر العربية
الجههاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

٢- تابع كتاب دوري رقم (١) لسنة ٢٠٢٠

- ١- مُذكرة مُعتمدة من السلطة المُختصة متضمنة التكاليف المالية اللازمة لتنفيذ الحكم، والبند والنوع المطلوب التنفيذ منه.
- ٢- صورة طبق الأصل من الحكم المطلوب تنفيذه مُذيل بالصيغة التنفيذية المُعلنة بالوحدة، على أن تختتم كل صفحة من صفحاته بخاتم شعار الجمهورية الخاص بالوحدة.
- ٣- صورة طبق الأصل من الخطاب الصادر عن هيئة قضايا الدولة بشأن عدم المُمانعة في تنفيذ الحكم بالنسبة للجهات التي تنوب عنها الهيئة.
- ٤- شهادة من جدول المحكمة الصادر عنها الحكم المطلوب تنفيذه عن الدعوى موضوع الحكم بالنسبة للجهات التي لا تنوب عنها هيئة قضايا الدولة.
- ٥- تقع مسؤولية التأكد من عدم سابقة تنفيذ الحكم القضائي على عاتق الوحدة طالبة التنفيذ، كما تقع عليها مسؤولية صحة التكاليف المالية اللازمة لتنفيذ الحكم.
- ٦- في حالة طلب تنفيذ أكثر من حكم ترفق المُستندات السابقة لكل حكم على حدة بحافظة مُستندات مُستقلة مُعللة على غلافها المُستندات المُرفقة بها واسم الصادر لصالحه الحكم ورقم الدعوى وموضوعها، ويتم إيضاح التكاليف المالية اللازمة لتنفيذ كل حكم بالمُذكرة المُعتمدة من السلطة المُختصة.
- ٧- أي مُستندات ترى الوحدة موافاة الجهاز بها، تكون ذات صلة بالحكم المطلوب تنفيذه.



جمهورية مصر العربية
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
رئيس الجهاز

٢- تابع كتاب دوري رقم (١) لسنة ٢٠٢٠

كما يهيب الجهاز بضرورة موافاته بصورة منتظمة بالأحكام التي تم تنفيذها وقضي بالغائها أمام محاكم الطعن وذلك لإعمال شئونه نحوها، وفي هذا الشأن فإن الجهاز يؤكد أن الدولة لا تدخر جهداً في سبيل ترسيخ دولة القانون ورد الحقوق لأصحابها.

برجاء التفضل بالتوجيه للجهات التابعة لسيادتكم بإعمال ما تقدم.

رئيس

الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

أ.د/ صالح عبد الرحمن أحمد

صدر في: ٢٠٢٠/٣/

كشف توزيع للسادة:

- الوزراء.
- المحافظون.
- رؤساء الجامعات.
- رؤساء الهيئات والأجهزة المستقلة.
- مديرو مديريات التنظيم والإدارة.
- مديرو الموارد البشرية بالوزارات والهيئات والأجهزة.
- رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات.